منهجية البحث

في الدراسات الإسلامية وضوابطه

بقلم: الدكتور سعيد فكرة
كلية العلوم الاجتماعية و العلوم الإسلامية
جامعة باتنة- الجزائر

تمهيد:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله

وبعد فإن من أعظم القربات إلى الله - الفقه في دينه والاشتغال به: تعلما وتعليما - وكتابه ودعوة ومجادلة بالتي هي أحسن، وقد ندب الله تعالى المؤمنين إلى أن ينفر منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ويفقهوا فيه غيرهم. قال تعالى:" وما كان المؤمنين لينفروا كافة، فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين، ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون " سورة توبة الآية 122.

وقد مدح النبي صلى الله عليه وسلم المتفقهين في الدين فقال:" من يرد الله به خيرا يفقه في الدين "[1].

وجعل النبي صلى الله عليه وسلم الفقه هو الصفة التي يتميز بها الناس بعضهم عن بعض فقال :" تجدون الناس معادن، خيار في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا "[2].

وقد أحصى العلماء فضل العلم والتعلم والتعليم من مصنفاتهم[3]، كما أنهم أشاروا إلى الأصول والآداب والضوابط التي تضبط طريقة التعلم والتعليم والكتابة وفق مناهج البحث العلمي المعتمدة.

كان العلماء المسلمون في هذا أحرص من غيرهم فكانوا يعتمدوا السند قبل تدوين العلوم، وأصبح للكتب سند حتى بعد التدوين، بالإضافة إلى تعيين المصادر. وقد ورد في هذا الشأن كلام " للعلماء يمكن الرجوع

إليه في فطانه، كما أنهم حاولوا توجيه الطلاب الباحثين للتركيز على الناحية الموضوعية والناحية الشكلية كما هو واضح في مصنفاتهم، وليس أدل على ذلك من اهتمامهم في الكتابة في هذا الشأن، ومن هذه المصنفات والمراجع.

1- جامع بيان العلم فضله، وما ينبغي في روايته وحمله للحافظ الإمام ابن عبد البر النمري القرطبي .

2- كتاب الفقيه والمتفقه: الإمام الحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي وقد طبع بعدة طبعات مهمة.

3- كتاب: تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم لأبي عبد الله محمد إبراهيم ابن سعد الله بن جماعة (733هـ) فقد خص الباب الرابع بما يتعلق بالآداب مع الكتب التي هي آلة العلم وما يتعلق بتصحيحها وضبطها وحملها ووضعها وشرائها وعاريتها ونسخها وغير ذلك.

4- ومثله كتاب: الدر النضيد للعلامة بدر الدين محمد بن محمد الغزي (984 هـ)

5- وكتاب: المعيد في أدب المفيد والمستفيد تأليف عبد الباسط بن موسى العلموي (981 هـ).

6- وكتاب: " السنن " للإمام الدارمي، وخاصة في مقدمته، وقد طبع طبعة أحمد دهان، وأخرى بتعليق: عبد الله هاشم اليماني، ولعلها أجود.

وسائر كتب العلم في الصحيحين، وكتب السنة الستة وغيرها إلى جانب هؤلاء ابن السمعاني وسجون المالكي فقد تحدثنا عن مهمة التأليف والزرنوجي في عرضه لطريقة التعلم والتعليم، وأيضا للسيوطي قيمة عن التأليف، وغيرهم كثير ممن أفرد لهذا الجانب بحث مستقلا، تحدث فيه عن الأصول والآداب والضوابط العامة التي يجب أن يستأنس بها الباحث المشتغل بهذا العلم.

وإلى جانب هؤلاء، فقد اهتم الباحثون المعاصرون بهذا الشأن وأفردوا له مراجع حاولوا من خلال استقراء مناهج البحث عند علماء المسلمين القدماء، ومن هذه المراجع:

كتاب مناهج البحث عند مفكري الإسلام د/ لعلي سامي النشار.

وكتاب: مناهج العلماء المسلمين في البحث العلمي للدكتور: فرانتزرنتال

وكتاب: منهج البحث العلمي عند العرب: رسالة دكتوراه للدكتور جلال محمد موسى وكتاب : كتابة البحث العلمي ومصادر الدراسات الإسلامية للدكتور عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان وله كتاب منهج البحث وعدة وسائل حاولت بيان مناهج البحث وضوابط الدراسات الإسلامية[4] كل هذا يدل على مدى اهتمامهم البالغ التعلم والتعليم والكتابة على وفق مناهج البحث العلمي [فلا جرم والمسلمون في الوقت الحاضر ينشدون الاستخلاف الحضاري في شتى المجالات أن تكون بحوثهم على النص القويم الذي يتماشى مع مناهج البحث العلمي الحديث].

ولا زالت آثارهم قائمة بيننا نعتمد عليها في جل أعمالنا العلمية، لا يشوبها النقص كما لا ينقصها التخطيط السليم والأصالة الفكرية وسلامة الأسلوب وجودة الغرض ودقة النقل، ويعجب المرء وهو يبحث ويعالج مسألة علمية أن يجد في تراثنا ما يوافق قواعد المنهج العلمي، حتى بالنسبة للعلوم التي تعتبر صعبة كالفقه وأصول الفقه، فكلاهما له طابعه وصعوباته النابعة من طبيعة الموضوعات التي يعالجها، والكتابة منهما تختلف تمام عن سائر العلوم الشرعية منها، ورغم كل هذا فقد استطاع العلماء القدامى أن يطوعوها على وفق المنهج العلمي السليم شكلا وموضوعا وأسلوبا.

فلو استعرضنا أي كتاب من أمهات الفقه والأصول لوجدناه يعالج أصعب الموضوعات بمنهج علمي دقيق يتوافق تمام وكتابة البحث العلمي على الأصول الحديثة.

ولما كان موضوع المداخلة يتعلق بمنهجية البحث في الدراسات الإسلامية، فقد اقتضت ضرورة البحث أن ينقسم هذا البحث إلى مبحثين.

المبحث الأول: الشروط المنهجية في البحث العلمي: وتحدثت فيه عن الشروط المنهجية الخاصة بالمادة العلمية والتي يشترك فيها كل العلوم الإنسانية بصفة عامة وهذا من حيث اختيار الموضوع، وجودة التقسيم ودقة النقل وضبطه ودقة التوثيق والاعتماد على المصادر وتحدثت في المطلب الثاني عن مواصفات الباحث في العلوم الشرعية وعلى الخصوص الفقهية وما يجب أن يتصف بها الباحث في هذا الاختصاص - الفقه - وتحدثت عن أهم العلوم التي لابد منها لمن أراد البحث في الدراسات الإسلامية.

أما المبحث الثاني فقد أفرطت للحديث عن ضوابط البحث خاصة في الدراسات الإسلامية.

المبحث الأول: الشروط المنهجية في البحث العلمي:

إن البحث العلمي كمسؤولية تتطلب من الباحث أن يمتلك أدوات البحث وآلياته وأيضا لابد له من أن يمتلك ميزانا دقيقا لا يزل ولا يطيش ولا يميل إلا الحق ومما لاشك فيه أن البحث العلمي يتطلب النظر في جانبين:

1- جانب الشروط المنهجية.

2- جانب مواصفات الباحث.

1- اختيار الموضوع الجدي الواقعي:

ويعد بمثابة الخطوة الأولى في مجال هذه البحث العلمي، ويفضل أن يكون باختيار الباحث نفسه وبرغبته فيه، وتتأكد هذه الأفضلية في الاختيار حينما تكون نابعة ومنطلقة من القراء الواضعة المتأنية في الموضوع، لتصور تصورا عاما وعلى وفق ذلك تتكون عنده فكرة عامة عنه، ذلك أن القراءة وحدها تولد المعاني وتفتح آفاقا واسعة في التفكير والتأمل.

وعلى عكس هذا يحذر العلماء طلبة الدراسات العليا الاعتماد على غيرهم في اختيار الموضوع المراد بحثه، وفي هذا يقول الدكتور شوقي ضيف:" يجد ناشئة الباحثين صعوبة في اختيار موضوعات بحوثهم، وهي طريقة خطرة، إذ قد يدلهم هؤلاء على موضوعات لا تتفق وميولهم الحقيقية، فيتعثرون وقلما يحسنونها ... وأن يحملوا على الاهتداء إليها من خلال قراءتهم وعكوفهم على كتب الباحثين من قبلهم، ... ومن أخطر الأشياء أن يبدأ الباحث حياته عالة على غيره من الباحثين الذين سبقوه "[5]

المستحسن على الباحث في اختيار موضوعه تفادي ما يلي:

أ- أن يتفادى الموضوعات الخلافية.

ب- أن يتفادى الموضوعات العلمية المعقدة لصعوبتها على الباحث في مرحلته الأولى.

ج- أن يتفادى الموضوعات الخاملة.

د- أن يتفادى الموضوعات التي يصعب العثور على مادها العلمية، لأنه ليس من الحكمة البحث فيما تندر مادته ومصادره.

هـ- أن يتفادى الموضوعات الواسعة جدا، فإن الباحث سيعاني كثيرا من المتاعب وعليه يجب من البداية أن يحاول حصره وتحديده بدلا من طرحه وقد لمسنا هذا في بعض بحوث طلبتنا.

مثل القواعد الأصولية من خلال أضواء البيان للشنقيطي -10 مجلدات بحث لنيل درجة الماجستير وغيره كثير.

و- أن يتفادى الموضوعات الضيقة جدا، لعدم أهليتها لرسالة علمية.

ي- أن يتفادى الموضوعات الغامضة، فيتبعها غموض الفكرة، مما يتولد لدى الباحث عدم تصوره واضح للموضوع مما يضطره إلى الحشو[6]

ولقد ترجم العلماء هذه المعاني في مصنفاتهم، يقول حاجي خليفة:" ثم أن التأليف على سبعة أقسام، لا يؤلف عالم " عاقل " إلا فيها وهي: إما شيء ناقص لم يسبق إليه فيخترعه، أو شيء ناقص يتممه. أو شيء مغلق يشرحه، أو شيء طويل/يختصره دون أن يحل بشيء من معانيه، أو شيء متفرق يجمعه، أو شيء مختلط يرتبه، أو شيء أخطأ فيه مصنعه فيصلحه.

وينبغي لكل مؤلف كتاب في فن قد سبق إليه أن لا يخلو من خمس فوائد استنباط شيء كان معضلا، أو جمعه إن كان مفرقا، أو شرحه إن كان غامضا، أو حسن نظم وتأليف، أو إسقاط حشو وتطويل، وشرط في التأليف إتمام الغرض الذي وضع الكتاب لأجله من غير زيادة ولا نقصان، وهجر اللفظ الغريب وأنواع المجاز ... وزاد المتأخرون اشتراط حسن الترتيب، و وجازة اللفظ ووضوح الدلالة "[7]

ويتبع اختيار الموضوع، القراء الواسعة ثم البدء بتدوين المادة العلمية في أوراق أو بطاقات خاصة مع ترتيبها وتنظيمها ووضع عناوين كبيرة في أعلاها تدل على محتواها، أو جعل مصدر بطاقة خاصة مستقلة يسهل تنظيمها في ملف حسب الحروف الهجائية، على أن لا ينسى جميع معلومات المصدر أو المرجع.

وهذه العملية توفر الكثير من الجهد والوقت ثم يتبع هذه الخطوة البدء بوضع مسودات الموضوع بجمع المعلومات المتعلقة بكل مسألة

على حدة، ومن التمحيص والدراسة والترجيح والمقارنة على وفق ما يتوافق وعنوان البحث وموضوعه.

ومن المسائل الناجحة للمبتدئين في كتابه بحوثهم اعتماد مايلي:

أ- البدء بكتابة المسودة الأولى، ثم تنقيحها مرة ثانية.

ب- كتابة المسودة المنقحة ثم تنقيحها.

ج- كتابة المسودة المنقحة الأخيرة ككتابة نهائية والمعيار هنا أن يجعل الباحث نفسه موضع القارئ المشرف الناقد فيعمد في ذلك إلى مراعاة ما يلي:

1- سلامة الأسلوب ووضوحه، ودقته في التعبير عن الغرض المقصود، وبعده عن الصعوبة أو التعقيد أو الركاكة والابتذال، وفي هذا يشير ابن الأثير: "وأما الأركان التي لابد من إيداعها في كل كتاب بلاغي ذي شأن ... أن تكون ألفاظ الكتاب غير مخلوقة بكرة الاستعمال، ولا أريد بذلك أن تكون الألفاظ مسبوكة سبكا غريبا يظن السامع أنها غير ما في أيدى الناس، وهي مما في أيدي الناس، وهناك معترك الفصاحة التي تظهر براعتها، والأقلام شجاعتها ..."[8]

ويقول الدكتور أبو سليمان: إن البحث أسلوب ومنهج ومادة، أما الأسلوب فهو القالب التعبيري الذي يحتوي العناصر الأخرى، وهو الدليل على مدى إدراكها وعمقها في نفس الباحث، فإذا كانت معاني البحث وأفكاره واضحة في ذهن صاحبها أمكن التعبير عنها في أسلوب واضح وتعبير مشرف ... وهو ما يسمى بالأسلوب العلمي وهو أهدأ الأساليب وأكثرها احتياجا إلى المنطق والفكر وإبعادها عن الخيال الشعري، لأنه يخاطب العقل ويناجي الفكر، ... وأظهر ميزات هذا الأسلوب الوضوح[9]

ويقول: والتعبير بكلمات صحيحة مناسبة مؤدية للغرض وبطريق مباشر هو القانون الذهبي للكتابة الجيدة[10]

2- جودة العرض والترتيب وحسن التقسيم والتبويب فإن جودة الترتيب وحسن التبويب من مستلزمات البحث الذي يجب أن يركز عليها الباحث لبحثه حتى يتفادى التقسيمات العديدة المعقدة التي تربك القارئ وتبعث عنده الحيرة والاختلاط، إذ كلما كان الترتيب جيدا والتقسيم واضح مرتب ومبوب كان استيعاب القارئ أيسر وأشمل.

3- دقة النقل وضبطه، والتزامه بما تقتضيه الأمانة العلمية والتي من ضروریاتها صحة نقل العبارات والنصوص وتوثيقها بنسبتها إلى أصحابها، والتجرد في فهمها.

4- دقة التوثيق للنص المنقول من مصدره أي كان هذا النص.

ومن أجل هذا فإن من الأمانة العلمية نسبة القول لصاحبه دون زيادة ولا نقصان ثم الإحالة على مصدره بجميع معلوماته العلمية.- المؤلف والكتاب ودار الطباعة وسنة الطبع -

وان الإخلال أو الإهمال به يعتبر خدشا في أمانة الباحث. وعيبا في البحث لا يمكن التغاضي عنه.

5- تحقيق الأحاديث والآثار الواردة في البحث، ودراسة أسانيدها ورجالها إن احتاج الأمر إلى ذلك - ولا يكفي مجرد التخريج والغزو، بل لا بد للباحث من بيان درجة الحديث وهي المهمة المرادة من تخريج الأحاديث، حتى يتم بذلك ترجيح الآراء.

6- الاعتماد على المصادر الأصلية في النقل عن مصادر البحث تعد من أهم المقاييس في تقدير جودة البحث، فإذا اعتمد الباحث نقل معلومات من المصادر الأصلية المعتمدة أو عن مخطوطات نادرة موثقة كان للبحث قيمة معتبرة ومشرفة، ويستحسن عدم النقل عن مصادر ناقلة عن المصادر الأصلية إلا عند تعذر الحصول على المصدر، كما إذا كان مخطوطا لا يحل الاطلاع عليه.

وينبغي أن يميز الباحث بين كلمة مصدر ومرجع، فالمصدر هو اقدم وثيقة او كتاب كان في نشأة العلم أو الاختصاص وبعبارة أخرى هي مصنفات القدامى الذين كان لهم السبق في التأصيل.

أما المراجع: فهي المؤلفات التي تعتمد على المصادر الأصلية الأولى ويدخل في ذلك شراح المصنفات والقائمين بالتحليل والنقد والتعليق وغير ذلك كما يدخل في ذلك البحوث المعاصرة والكتب الحديثة ويستحسن عن الباحث إبرازا لأهمية المصدر، فإن لدى توافر عدة مصادر ومراجع أن يثبت الأول والأسبق فإن أولى بالتقديم خاصة إذا كان اللاحق قد بني عليه.

المطلب الثاني: مواصفات الباحث:

وما دمنا بصدد الحديث عن منهج البحث في الدراسات الإسلامية - الفقه - فإنه لابد من صفات يجب أن يتصف بها الباحث في هذا المجال وهي:

1- النية الخالصة في البحث لله عز وجل - فالنية الصالحة ه الخطوة الأساسية التي يتم عليها بناء البحث ووحداته، ليصل بها إلى النتائج المقبولة علما وعملا.

وفي هذا يقول الإمام عبد الرحمن بم مهدي:" لم أر أحدا مثل حماد بن سلمة، ومالك بن أنس، كانا يحتسبان في الحديث "[11] إشارة إلى إخلاص النية واحتساب عملهم عند الله.

وفي هذا يشير الدكتور أبو سليمان فيقول:" والبحث العلمي لا ..... قيادة إلا لمن اعد له من نفسه الصبر والمثابرة وبعد النظر والإخلاص، غذ لابد للباحث أن يتحلى بهذه الصفات والخصائص "[12] ويقول:" والإخلاص للبحث هو لب العمل "[13].

2- الالتزام العملي بالشرع: ذلك أن الغرض من البحث العلمي في الدراسات الإسلامية هو الالتزام بما بحثه الباحث في الجانب العملي الفقهي كنتيجة لبحثه ودراسته، ومن لم يعمل بعمله كان علمه حجة عليه، ولا خير في علم لا يورث عملا[14].

3- القدرة على البحث، والتأني والأناة فإن ذلك من لوازم البحث العلمي، ليكون الباحث انطباعا سليما ويؤسس أحكاما وتقديرات صحيحة.

4- سعة الاطلاع والإحاطة بقدر كاف من العلوم الأساسية، أو المكملة لعلم الفقه، ومن هذه العلوم:

أ- علم أصول الفقه[15].ب- الاطلاع على القواعد الفقهية المقررة في كل مذهب، وهي مهمة جدا، وهي بمثابة الأرضية العامة للجزئيات والفروع، ومن فاته الاطلاع عليها فإنه الخير الكثير في الفقه، ولذلك ..... عليها كثير من العلماء.

ج- الاطلاع على كتب التفسير عامة - وتفسير الأحكام على وجه الخصوص لتفهم دلالاتها، وإدراك معانيها وأغراضها.

د- الاطلاع على كتب الحديث عموما فهي مادة ضخمة للأحكام الشرعية ويتبع هذا: الاطلاع على علم الجرح والتعديل ومقاييس النقد في علم الحديث سندا ومتنا.

هـ- ومن العلوم التي تعد في حكم الوسائل المضطر غليها في الشرع عامة: علم العربية والنحو والصرف. فالقرآن نزل بلسان عربي مبين، وكذلك السنة، ومن لم يدرك أبعاد مفاهيم اللغة العربية فهو ابعد عن الفهم الصحيح لمعاني ودلالات القرآن والسنة، وعلى ذلك قرر العلماء، أن كل لفظ لم يرد في تفسيره نص عن الشارع فمرده إلى لغة العرب.

ويلحق بعد ذلك علم الأدب، وهو ضروري للتمكن في حسن الصياغة وجودة الأسلوب، فالناس لا يألفون العبارات الجامدة والأساليب الجافة، فلابد من دمج عبارات الفقه الجارة الجافة برشحات من جمال الأسلوب ورشاقة العبارة.

ولا يخفى على المطلع ما للإمام الشافعي من اثر بارز في الفقه والأصول، وكان من أسباب بروزه تضلعه في اللغة والأادب، فقد قال:" درست الأدب عشرين عاما لأخدم به الفقه ".

و- الانضمام إلى حلقات الذكر والعلم في الجامعات أو غيرها فهي أساس العلم ومفتاحه، وأن الاعتماد على الكتب وحدها لا يكفي، لأن أساس التعلم هو العلم والعمل ولا يكون هذا إلا عند شيخ ممن عرفوا بالعلم والعمل.

وقد قيل قديما:" من كان شيخه كتابه، غلب خطؤه صوابه ".

ضوابط البحث في الدراسات الإسلامية:

البحث في الفقه الإسلامي له طبيعة خاصة وخصائص وضوابط تضبطه عن غيره من البحوث في المجال التخصصي.

وحيث أن الفقه الإسلامي بدأت نشأته منذ بزوغ نور الإسلام، وتكونت أصوله وقواعده ومصطلحاته عبر قرون وأجيال، وفي أصقاع شتى من العالم، ولا يستطيع إدراك ذلك كله غلا الدارس الذي انكب على درسته ومن فإن البحث في مثل هذا المجال من الدراسات الإسلامية، يجب أن ينضبط بضوابط غيره، حتى لا يجانب الصواب، ولذا فإن شرط البحث في الدراسات الإسلامية هو: أن لا يتكلف المرء ما جهل من البحث حتى لا يقع في غائلة التقول المذمومة، يؤكد هذا الإمام الشافعي حيث يقول:" ومن تكلف ما جهل، وما لم تشته معرفته كانت موافقته للصواب - إن وافقه من حيث لا يعرفه - غير محمودة والله أعلم، وكان

بخطئه غير معذور، إذا انطلق فيما لا يحيط علمه بالفرق بين الخطأ والصواب "[16].

ولذلك، فلا عجب والأمر مركز لك أن يتطلب البحث في الدراسات الإسلامية ضوابط تضبط الباحث حتى لا يقع حقيقة في غائلة التقول على الله عز وجل وعلى دينه الحنيف.

وحيث أن البحث في علم الفقه تقضي منهجا خاصا نظرا لصعوبة هذه المادة وطبعة الموضوعات التي يعالجها.

ونظرا لاختلاف الكتابة فيها عن غيرها حتى في المواد الشرعية، فضلا عن العربية والأدبية، ولكن رغم ذلك فقد طوعها العلماء المسلمون في عصور الإسلام المبكرة للمنهج العلمي السليم شكلا وموضوعا وأسلوبا.

وعلى وفق ما هو ثابت في هذه المصنفات، فسأضع ضوابط أرى أنها ذات أهمية بالغة للدراسة في العلوم الإسلامية وعلى الخصوص في الفقه والأصول وغن كانت هذه الضوابط يمكن أن يعمل بها في سائر العلوم الإسلامية.

كما ألفت النظر أيضا إلى أن هذه الضوابط - قد اقول لا يجوز - إهمالها والتغاضي عنها وإلا كان خدشا يقلل من قيمة البحث والباحث.

الضابط الأول:

ترك التعمق والتنطع، وتشقيق المسائل الوهمية أو البعيدة:

والتعمق والتنطع هو المغالاة كما قال ابن الأثير " هلك المتنطعون: هم المتعمقون المغالون في الكلام، المتكلمون بأقصى حلوقهم، مأخوذ من النطع، وهو الغار الأعلى من الفم، ثم استعمل في كل تعمق: قولا وفعلا"[17]

وقد كان السلف يكرهون التنطع وينهون عنه، يقول ابن سعود رضي الله عنه " ألا وإياكم والتنطع والتعمق والبدع وعليكم بالعتيق "[18].

وفي رواية عنه:" فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وأياكم والتنطع، وإياكم والتعمق وعليكم بالعتيق "[19]

والتنطع المنهي عنه يأخذ صورا شتى منها:

1- فمن اللازم للباحث عدم التقحم في التنقيب عن الصور النادرة التي يمنع العرف والمادة وقوعها، وإن كان وقوعها جائزا عقلا، وليس

أدل على ذلك من قول القاسم عن ابن عون قال: " إنكم تسألون عن أشياء، ما كنا نسأل عنها، وتنقرون عن أشياء ما كنا ننقر عنها، وتسألون عن أشياء ما أدري ما هي؟ ولو علمنا ما حل لنا أن نتكتموها"[20].

ويؤكد هذا الحافظ ابن حجر رحمه الله - عند تعرضه لحديث " النهي عن قيل وقال ": ذكر تفسير بعض العلماء لذلك لأنه الإكثار من تفريع المسائل ونقل عن الإمام مالك رحمه الله انه قال: " والله إني لأخشى أن يكون هذا الذي أنتم فيه من تفريع المسائل "[21].

فطرح لصور المستبعدة التي لا يجب أن يتعرض لها الباحث، لربما هي موجودة في بعض المصنفات تظهر فيها المبالغة في الغرض البعيد والمستحيل، وهذا ينتج لبعض المغرضين أو الجاهلين الطعن في هذه البحوث وردها وهذا ينتج المناقشين إلغاء الرسالة أو تعديل نفيها

أيضا منها: السؤال عما لم يكن وطرحه ومناقشته، دون أن يكون حدوثه متوقعا في القريب، ودون أن يترتب عن بحثه فائدة علمية فبحث الفقيه يجب أن يشغل نفسه في بحثه بكبريات المسائل التي تعالج قضايا عصره، ويؤكد هذا كراهة السلف التوسع في الحديث أو السؤال عما لم يقع يقوا عبد الله بن عمر رضي الله عنه لبعض سائليه: " لا تسأل عما لم يكن فإني سمعت عمر يلعن من سأل عما لم يكن "[22].

وهذا عمار ابن ياسر يقول حين سألوه عن فقضية مفروضة: " دعونا حتى نكون، فإذا كانت تجشمنا هالكم "[23].

ولعل السبب الشديد في مثل هذا التنطع أور أجملها في ما يلي:

أ- منها أن الفتيا فيها غير لازمة، لما فيها كم التكلف في الدين، قال بن حجر رحمه الله: " ومن ثم كره جماعة من السلف والسؤال عما لم يقع لما يتضمن من التكلف في الدين، والرجم من الضم من غير ضرورة"[24].

ولذلك فما وقع وجب على الباحث فيه النظر والبحث، وما لم يقع ولا سبيل إلى وقوعه، فالحزم والدين الإعراض عنه.

ب- ومنها انه نوع من استعجال البلاء قبل نزوله يوضحه رواية مسلم: " أن عويمرا العجلاني جاء إلى عاصم ابن عدي الأنصاري فقال له: أرأيت يا عاصم لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه؟ ام كيف يفعل؟ فسل عن ذلك يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم،

فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ... "[25].

وهذا ما يؤمن إليه قول معاذ بن جبل رضي الله عنه:" يا أيها الناس لا تجعلوا بالبلاء قبل نزوله فيذهب بكم هنا وهناك "[26].

فالفأل الطيب ممدوح والشؤم والتشاؤم ممقوت مذموم ولعل مرد هذه المسائل نقصد به البحث فيما لا فائدة فيه، ولا يحتاج إليه ولذلك يقول الإمام النووي - رحمه الله - تعليقا على حديث سهل بن سعد في سؤال عاصم بن عدي:" المراد كراهة المسائل التي لا يحتاج إليها"

والخلاصة: أن ما دعت الحاجة لدراسته من الأمور الواقعة أو المتوقعة، فهذا كله مما تدعو الضرورة إلى بحثه ومعرفة ما ظهر من ..... الإسلام فيه.

الضابط الثاني: بين الاجتهاد والتقليد - ولا إفراط ولا تفريط

وهذا موضوع في غاية الخطورة وهو مزلة أقدام ومضلة أفهام ومتاهة لا ينجو منها غلا من رحم الله، والباحث فيه صنفان:

1) صنف يرى تحريم التقليد للأئمة واعتماد مناهجهم وأفكارهم ومذاهبهم ولعل ..... من أعرب عن هذا ابن حزم الظاهري يقول:" فالتقليد حرام " على العبد المجلوب من بلده، والعامي، والعذراء المخدرة والراعي في شغف الجبال كما هو حرام على العالم المتبخر ولا فرق.

والاجتهاد لازم لكل من ذكرنا ... ومن قلد من كل من ذكرنا فقد عصى الله عز وجل وأثم "[27] وقد تبنى هذا الفكر كثير من الباحثين، وليت شعري لو أنهم يملكون ما يملك ابن حزيم لقبلنا ذلك منهم ولا فخر.

ولا شك أن هذا الرأي إذا فش بين أواسط الباحثين فإنه يترتب عليه من النتائج ما يفوق التصور ومنها:

1- الفوضى التي تقف عند حد، وحدث عن هذه الفعول ولا حرج.

2- اضمحلال الإسلام وزواله واندراس معالمه.

فقد صح في النصوص والآثار الكثيرة أنه يقل العلم فآخر الزمان ويكثر الجهل ويتعلق الناس بالدنيا ويعرضون عن الدين .....الخ

3-زوال هيبة العلم والعلماء وكرامة العلم وفضله

فهو يستوي مع العبد المجلوب الغريب المشغول بأمر سيده، ومع العذراء المخدرة ..... ومع الراعي في شحف الجبال، الميكانيكي والكهربائي!!!

2-وصنف يرى وجوب التقليد والاتباع لمناهج الأئمة ومسالكهم في البحث والتنقيب حتى يصل الحال ببعضهم بأن كل نص خالف المذهب فهو إما منسوخ وإما مؤول.وعلى العموم فقد مزق التعصب هيبة النصوص الشرعية، وعطل عقول كثير من المسلمين عن التفكير وتحتم هذه الفقرة بأبيات للمنذر بن سعيد من شيوخ الأندلس، ينعي فيها على المقلدين من أهل مذهبه فيقول:

عذ يري من قوم يقولون كلما ... طلبت دليلا هكذا قال مالك !
فإن عدت قالوا هكذا قال أشهب ... وقد كان لا تخفي عليه المسالك
فإن زدت قالوا قال سحنون مثله ... ومن لم يقل ما قاله فهو آفك
فإن قلت قال الله ضجوا وأكثروا ... وقالوا جميعا أنت قرن .....
وإن قلت قد قال الرسول فقولهم ... أتت مالكا في ترك ذاك المالك[28]

وأما الرأي الذي نرتضيه ونهب بطلبة العلم والبحث الالتزام به ونعتبره وسطا بين الإفراط والتفريط، فيمكنني أن نلخصه فيما يلي:

1- الأصل في الأئمة أنهم لا يقولون إلا ما وافق القرآن والسنة ولا يعمدون إلى مخالفة ذلك إلا بتقدير مصلحة شرعية لا حتى لهم من خلال أدوات اجتهادهم المعتمدة عندهم مما أثرها الشرع.

ولذلك روى البهيقي أن رجلا سأل الإمام الشافعي عن مسألة فأفتاه، وقال: قال النبي صلى الله عليه وسلم كذا، فقال الرجل أتقول بهذا؟قال: " الشافعي "أرأيت في وسط زنارا؟ أتراني خرجت من الكنيسة؟، أقول قال النبي صلى الله عليه وسلم، وتقول أتقول بهذا ؟ أروي عن لرسول الله ولا أقول به [29]

2- الأصل أنهم -الأئمة- غير معصومين عن الخطأ أو التقصير، فقد لا يبلغهم الحديث أصلا أو لا يثبت عند أحدهم، وغن بلغهم فليسو معصومين عن الخطأ في فهمه أو تنزيله من حيث العموم والخصوص والنسخ والجمع وغير ذلك.

ومن ادعى أن الحديث يثبت عندهم فهما وتطبيقا ويعرضون عليه فقد طعن فيهم ومن ادعى لهم العصمة، فقد بالغ في الوصف ، ورفعهم فوق منزلتهم، وكان على ضلالة عمياء وهو مهلك كالرافضة ونحوها.

3-وأقوالهم هي المعتمد في تصحيح النصوص وتضعيفها، وتوثيق الرجال وبيان العلل وشرح النصوص وإيضاح دلالاتها.

4- وإذا جاز لنا البحث والاجتهاد، فإنه لا يجوز أن نستحدث أو نبتدع رأيا أو حكما في المسائل التي كانت بين أيديهم، لتسليمنا أنهم خير وأفضل وأعلم وأتقى وأجدر وأسبق، يوضحه قول بن كثير في صفة أهل السنة والجماعة. حيث يقوا:" وما أهل السنة والجماعة فيقلون في كل فعل وقول لم يثبت عن الصحابة - رضي الله عنهم - هو بدعة، لأنه لو كان خيرا وسبقونا إليه، لأنهم لم يتركوا خصلة من خصال الخير إلا وقد بادروا إليها[30].

5- يجب على الباحث أني بحث ويرجح بتأني وعلم، مع الاعترافبأن الاتباع لأقوال الأئمة في حالات اضطرارية أمر لا مفر منه. وليس أدل على ذلك عند تساوي أدلة الأئمة وعدم التمكن من ترجيح أحد القولين على الآخر، فيقتضي الميل مع الأشبه في تقديره ...

يوضح ذلك ابن عبد البر حيث يقول:" فإن استوت الأدلة وجب الميل مع الأشبه بالكتاب والسنة ... فإن اضطر أحد إلى استعمال شيء من ذلك في خاصة نفسه جاز له ما يجوز للعامة من التقليد ... "[31].

فأنت ترى انه عند التسامي، لا مفر من التقليد، وهو تقليد للضرورة الملحة.

الضابط الثالث: الاختلاف والترجيح:

إن مسؤولية الباحث في الفقه الاطلاع على الخلاف، وتقديره حق قدره، فإن لم يعرف الخلاف فليس بباحث ولذا يقول قتادة رحمهن الله " من لم يعرف افلخلافو لم يشنم الفقه بأنفه "[32] .

وروي عثمان ابن العطاء عن أبيه قال:" لا ينبغي لأحد أن يفتي الناس حتى يكون عالما باختلاف الناس، فإنه إن لم يكن كذلك رد من العلم ما هو أوثق من الذي في يده "[33].

وجهل الباحث بعلم الخلاف يجر له على التحليل والتحريم والإبطال والتغليط مجرد الاطلاع على النصوص دون أن يدرك أنه ثمة نصوص أخرى تخصصه أو تنسخه أو تقيده ... وهذا ..... إلى الفوضى التي لا نهاية لها. وهو أيضا =مراعاة إلى الفتيا التي لا نهاية لها.

ولذلك يقول التابعي الجليل وأيوب السختياني رحمه الله:

" أجسر الناس على الفتية اقلهم علما باختلاف العلماء.
وأمسك الناس على الفتية أعلمهم باختلاف العلماء "[34]

ومن نتائج معرفة علم الخلاف:

1- عدم الشدة على المخالفين: نريد من الباحث أن يتسم بالموضوعية في الطرح واللين، وبقدر تمكن الباحث من الفقه وإدراك المسائل الخلافية بقدر ما يزداد رفقة على المخالفين الذين لا يريدون إلا الحق.

2- عدم إسراع الباحث إلى الطعن في المخالفين أو تسفيه احلامهم، او تضعيف منهجهم او الدعوى إلى نبذ آرائهم بل يجعل نقاشه منصبا على الرأي أو المسألة المطروحة مجردة عن قائلها ما أمكن.

أما إذا بان واتضح سبب الخلاف ،انه أمر مردود شرعا - كالعصبية المذهبية دون دليل أو ... - فلا باس أن يبين الباحث ذلك بسيانا مقنعا وليس أدلا على ذلك ما قاله صلى الله عليه وسلم فيمن رأته نقض الحق بزخرف الباطل: " إنما هو من إخوان الكهان "[35].

وما يميز الباحث الجاد: الحلم وسعة الصبر على المخالف والهدوء في المناقشة وفي ذلك يقول عطاء رحمه الله: " ما أوى شيء إلى شيء أزين من حلم إلى علم "[29].

3- عدم عرض جميع الأقوال في جميع المسائل، ففي الأقوال الصحيح الذي ينبغي ذكره وفيها الضعيف الذي يذكر من باب الانصاف، ولو كان على خلاف رأي الباحث، وفيها الساخط المتهالك الذي ينبغي الاشتغال بذكره ونقله.

4- مناقشة الآراء القوية بعد عرضها عرضا سليما منصفا، مناقشة علمية هادئة بعيدة عن الجنف الذي يحمل بعض الباحثين على الظهور بمظهر المستميت في ترجيح قول أو تضعيف آخر.

مثال: البحث في حياة شخص - الحديث عن المقاصد - الاستحسان -.

وتتم المناقشة وتصوير المسألة تعريفا وتدليلا وضبطا وعرظا سليما لا حيازة فيه.

5- إدراك إن للعالم زلة، أبى إلى أن تكون العصمة لغير نبيه.

6- إدراك أن العلماء المقبولين عند الأمة لا يعتمدون مخالفة النص الصريح وفي هذا يقول ابن تيمية[36] وما فتى العارضون يحذرون

من مسقطه يجريها الشيطان على لسان فاضل عليهم، يوافقه القول زياد ابن حدير: " قال قال لي عمر: هل تعرف ما يهدم الإسلام؟ قال: قلت: لا. قال: يهدمه زلة العالم، وجدال المنافق بالكتاب وحكم الأئمة المضلين "[37]. ولو أن الباحث اخذ بكل شواد الأقوال وغرائبها واعتمدها، لربما خرج ن الدين وهو لا يدري، ولذلك قيل:

وليس كل خلاف جاء معتبرا إلا خلاف له حظ من النظر

الضابط الرابع:

وجوب نقل قول لا لعالم من مصدره، والاعتماد في نقل آراء المذهب على كتب المذهب المعتمدة لدى علمائه، وتلامذته.

فلكل مذهب أصول عليها مدار المذهب، يجب ألا تخفى على الباحث لأصول مدار الفقه المالكي هي:

1-المدونة في فروع المالكية، وهي أشرف ما ألف في الفقه المالكي من الدواوين ,اصل المذهب وعمدته نقل عن ابن يونس انه قال:" ما بعد كتاب الله أصلح من الموطئ مالك وبعده مدونة سحنون، وذلك انه تداولها أربعة من المجتهدين: مالك وابن قاسم وأسد ابن سحنون ".

2- الواضحة في السنة والفقه لعبد الملك ابن حبيب ابن سلمان ابن هارون ابن جناهمة السلمي المكنى بأبي مروان " 238 هـ " قال عنها العتيبي " رحمه الله عبد الملك ما أعلم أحد ألف على مذهب أهل المدينة تأليفه، ولا لطالب أنفع من كتبه واحسن من اختياره "[38].

3- المستخرجة العتوبية على الموطئ لمحمد العتيبي ابن احمد ابن عبد العزيز الأموي القرطبي (254 هـ) يقول عن ابن لبابة " لم يكن هنا أحد ليتكلم مع العتيبي في الفقه، ولا كان أحد يفهم فهمه إلا من تعلم عنده "[39].

4- الموازية لمحمد ابن إبراهيم الإسكندري ابن زياد المعروف بابن النواز (269 هـ) ذكره صاحب الديباج وقال عنه " أجل كتاب ألف المالكية وأصحه مسائل ,ابسطه كلاما ، وقد رجحه القابسي على سائر الأمهات ... "[40].

وهذه هي الأصول التي عليها مدار الفقه المالكي والتي تعد بمثابة الأمهات التي يجب على الباحث أن يأخذ منها ابتداء[41] كان العلماء المسلمون في هذا أحرص من غيرهم فكانوا يعتمدون السند قبل

تدوين العلوم، واصبح للكتب سند حتى بعد التدوين، بالإضافة إلى تعيين مصادر وقد ورد في هذا الشأن كلام للعلماء يمكن الرجوع إليه في فطانة المراجع أنهم حاولوا توجيه الطلاب الباحثين بالتركيز على الناحية الموضوعية والناحية الشكلية كما هو واضح في مصنفاتهم، وليس أدل على ذلك من اهتمامهم في الكتابة في هاذ الشأن، ومن هذه المصنفات والمراجع.

1- جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله للحافظ الإمام ابن عبد البر النمري القرطبي.

2- كتاب الفقيه والمتفقه: للإمام الحافظ أبي بكر الخطيب البغدادي وقد طبع بعدة طبعات مهمة.

3- كتاب: تذكرة السامع المتكلم في آداب العالم والمتعلم لأبى عبد الله محمد ابن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة (733 هـ) فقد خص الباب الرابع بما يتعلق بالآداب مع الكتب التي هي آلة العلم وما يتعلق بتصحيحها وضبطها وحملها ووضعها وشراءها وعاريتها ونسخها وغير ذلك.

4- ومثله كتاب الدر النضيد للعلامة بدر الدين محمد ابن محمد ابن محمد الغزي (984).

5- كتاب: المعيد في أدب المفيد والمستفيد تأليف عبد الباسط بن موسى العلموي (981).

6- وكتاب السنن للإمام الدارمي، وخاصة في مقدمته، وقد طبع طبعة أحمد دهان، واخرى بتعليق: عبد الله هاشم اليماني، ولعلها أجود.

7- وسائل كتب العلم في الصحيحين وكتب السنة الستة وغيرها.

و اعتماد المصادر حسب الترتيب التاريخي و تقديم الأولى لهذا أسبق للتقديم يضفي على البحث الأصالة و الجديد، و يعطي للباحث سمعة علمية معتبرة و عليه فيقدر الاعتماد على المصادر و الأمهات الأصلية بقدر ما يرتقي البحث و الباحث سويا إلى قيمة علمية مرموقة.

الضابط الخامس: لا إنكار على مجتهد في مسائل الخلاف

و هي قاعدة اقرها الفقهاء، فجدير بالباحث أن لا ينكر بمجرد أنه يتبنى فكرة أو يوضحها أو يبحث فيها أو يحللها، فيجب أن يعلم أن : إجماع العلماء حجة و اختلافهم رحمة وسعة[42].

الضابط السادس: ما يتعلق بالترجيح

فعلى الباحث أن يدرك أنه أمر خطير لأنه لا بد منه، لأن مجرد عرض الآراء دون ترجيح يوقع القارئ في الاضطراب.

و هو خطير لأنه يحتاج إلى سعة علم و اطلاع و قدرة على تمحيص الأدلة قوية بوجوه الترجيح[43]

و يترتب كنتائج لعمليه الترجيح ما يلي:

1) ألا يرجح قول على آخر لسبب خارج عن طبيعة البحث و المنهج، بل يعمد إلى الترجيح وفق صحة الدليل و وضوحه.

2) ينبغي الحذر من المرجحات العامة التي لا اعتبار لها، مثل الترجيح بسبب أقدمية العالم أو الأسبقية أو التأخير بعلم الإلمام بكلام من سبقوه

3) و ينبغي الحذر من ترجيح ما تألف النفوس و لو خالف الحق

الضابط السابع:

عدم الإسراع في أن يبتكر قولا لم يسبق إليه من قبل في حكم شرعي، بل لا يخرج عن مجموع أقوال السلف، إذ أن اقتصارهم على هذه الأقوال يعتبرها إجماعا منهم على أن الحق محصور فيها لا يخرج عن جملتها، و لا يظن أن يخفى الحق على جميع الأمة في عصر من العصور.

و إذا لم يتبين له وجه الصواب –كليا أو جزئيا– فليتوقف و يتجسم الصعب الكؤود، فالمسألة مسألة دين و عباده فليحذر الباحث أن يدان في الأرض برأيه، فإن ذلك من أخطر الأمور و أصعبها يوضحه أن بعض السلف كان يقول : "إنني أستحق من الله أن يدان في الأرض برأي" [44]

الضابط الثامن:

الجدير في الطرح و المناقشة و عدم التعصب لمذهب ما، فالباحث الصادق هو الذي يعالج المسائل بجدية صادقة، و موضوعية مجردة، بعيدة عن المبالغة و التحيز في أي شكل من الأشكال، و هو مع هذا يتطلب:

1–المرونة

2-الأفق الواسع
3-و الطرح الجدي
4-و عدم التعصب لرأي عالم

و إذا كان الباحث يسعى إلى إدراك ضالته في مصادرها و فطانها فإنه إلى جانب هذا يجب أن يبحث عن الرأي الراجح و إن خالف مذهبه فالحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها أخذ بها. و هو أولى بإثباتها لرجحانها على غيرها.

الضابط التاسع:

يجب على الباحث في عصرنا أن ينظر في فتاوى العلماء المعاصرين و إجهاداتهم و ترجيحاتهم و تفسيراتهم فهي أولى بالتقدير ابتداء، كما يجب النظر في اجتهادات بعض الهيئات العلمية الموثوقة التي عالجت بعض مسائل الباحث في بحثه.

و يجب أن يناقش الآراء و الأدلة على ضوء الأدلة و القواعد التي اجتمعت لدهي و في النهاية ينتهي إلى ما يراه أرجح في تقديره، ما دامت المسألة اجتهادية ترجيحية.

الضابط العاشر:

عدم التسرع و التقول في التشريع بإطلاق و لفظ الحلال و الحرام فالباحث يجب أن يبتعد عن مثل هذه المسائل، و يجب أن ينضبط في بحثه بضابط التقيد في إطلاق مثل هذه المصطلحات التي نهي عنها الشارع بصريح العبارة: "و لا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال و هذا حرام لتفتروا على الله الكذب، إن الذين يفترون الكذب لا يفلحون" سورة النحل الآية 116.

قال الحافظ بن كثير : "ويدخل في هذا كل من ابتداع بدعة ليس له فيها مستند شرعي أو حلل شيئا مما حرم الله، أو حرم شيئا مما أباح الله بمجرد رأيه و تشهيه".[45]

و هذا هو المنهج الصحيح للباحث في إصدار الحكام خاصة ما يتعلق بالتحليل و التحريم، فليحذر الباحث عن مثل هذه المسائل و الأحكام، و إن اقتضى الحال إلى ذلك، فليعمد إلى منهج السلف، فقد قال الأعمشي: "ما سمعت إبراهيم-....-قط يقول: حلال، و لا حرام إنما كان

يقول يتكرهون، و كانوا يستحبون"[46] و كان الإمام أحمد- رحمه الله- يتوقف في كثير من المسائل و يحجم عنها، و إذا أجاب كان يتجنب التصريح ما وسعه ذلك .[47]

و مثله قال الإمام مالك: "لم يكن من أمر الناس و لا من مضى من سلفنا و لا أدركت أحدا أقتدي به يقول في شيء، هذا حلال و هذا حرام، ما كانوا يجترئون على ذلكن و إنما كانوا يقولون: نكره هذا ، و نرى هذا حسنا، و نتقي هذا، و لا نرى هذا، و لا يقولون حلال و حرام".[48]

و الأمر الذي نقدره و نرتضيه، و نحسب أن الباحث يجب أن يتصدى لإطلاق مثل هذه العبارات إذا حدث أن:

1-إذا كان ثبت عند الباحث دليل صريح فلا بأس في ذلك

2-إذا رأى الباحث بالدليل تحريم أمر من الأمور، و رأى الناس قد قلت هيبتهم للشرع، فمن الملائم أن يطلق صريح التحريم على وفق ما توصل إليه بحثه.

هذه عشرة ضوابط أحسب أنها ضرورية و أكيدة للباحث في الدراسات الإسلامية و على الخصوص في الفقه و الأصول و ما يتصل بها من قريب أو من بعيد.

كما أقدر أن الالتزام بمثل هذه الضوابط تجعل الباحث يختار لنفسه المجال الذي يستطيع أن ينفع فيه و أن ينتفع، ذلك أننا بحاجة إلى الباحث الفقيه المسلم الذي انطبع فقهه و علمه على جوارحه فصار ترجمانا لعلمه، و من ثم لم يصبح الفقه عنده عبارة عن عبارات جافة مقتصرة على بيان الفروع.

إننا بحاجة إلى الباحث الذي يعيد للفقه الإسلامي قوته و مكانته و ارتباطه بالناحية العلمية و معالجته للإنسان في جميع مواصفاته و حياته دينا و دنيا معا

المبحث الثالث: نقائض البحث الفقهي

لكل بحث في الدراسات الإسلامية إيجابيات و سلبيات، و السلبيات في كل بحث هي التي تحط من قيمة البحث و مكانته بين البحوث الجامعية الحديثة و قد تناول العلماء هذه السلبيات أو النقائض و أشاروا إليها في غير ما موضع.

و لأهمية هذه النقائض في البحث العلمي و لمكانتها آثرت أن أشير إليها و لو على عجالة، حتى يتفاداها الباحثون في بحوثهم الفقهية أو على العموم في الدراسات الإسلامية، و ربما تكون هذه النقائض لها صلة وثيقة بالضوابط التي المحنا إليها في المبحث الثاني.

أما عن هذه النقائض فهي من الأهمية بمكان، لذلك فإنني سأركز على أهمها دون الإلمام بأغلبها:

الأولى: وجوب التميز في الاستدلال بين الحديث الصحيح و الضعيف

الباحث يجب أن يسعى دائما في إعطاء صبغة الأصالة و الصحة لبحثه و بناءا على ذلك يجب أن يسعى دوما إلى الاعتماد على الأدلة الصحيحة و أن التساهل في الاستدلال بالحديث دون تميزه يمثل ثغرة كبيرة في البحث خاصة إذا تعلق الأمر بتقرير قاعدة أو ترجيح مسألة.

فهذه المسألة من مستلزمات البحث الفقهي المعاصر بل يجب على الباحثين و الأساتذة المشرفين توجيه الطلبة إلى تحقيق الأحاديث ....الصحيح من الضعيف بغية الاعتماد على الصحيح و ترك الضعيف خاصة في البحوث الفقهية أو الدراسات الإسلامية.

الثانية: دقة النقل و توثيقه

و حيث أن أصالة البحوث المعاصرة تستمد من الاقتباس من مؤلفات المتقدمين، بل لا تكتمل الدراسة دون الاطلاع عليها و الاستفادة منها و لا يتم هذا إلا عن طريق الاقتباس المعروف في كتب مناهج البحث و هي :

1-نقل النص كاملا

2-إعادة صياغة النص.

3-تلخيص النص.

4-اختصار النص [49]

و حيث أن الخلاف قائم في أيها ارجح، فإنه مما يستوجب تحقيق الأمانة العلمية مراعاة دقة النقل و صحته و توثيقه، حتى يعطى للباحث سمة الأمانة العلمية و يصبح بحثه بصبغة الأصالة الدقيقة لبحثه.

الثالثة: وجوب الالتزام في النقل بأمهات المصادر أولا

الأصل في النقل أن يكون من المصادر الأصلية لأصحابها، فلكل مذهب مصادره المعتمدة، فلا يستحسن أخذ أراء الأئمة الأربعة من كتب الظاهرية أو الشيعة.

و لذلك فإن من نقائض البحث المعاصر الاعتماد على مصادر غير الأصلية في المذهب، حتى و لو كانت مصادر مذهب سني ثان كأن يأخذ قول للمالكية من مصادر الشافعية، فهذا لا يستحسن إلا إذا اقتضت الحاجة بفقدان الأصل في المذهب المالكي، فإنه يعمد إلى بعض المصادر الموثوقة في بغية المذاهب الفقهية المعتمدة.

و لذا فيتعين على الباحث المعاصر أن يقصد المصادر الأصلية التي لا يورد شك في نسبتها إلى أصحابها، و الاعتماد على مراجع للتوثيق أمر مخل بالبحث و مصداقيته.

الرابعة: توضيح التعريفات و المسائل بالأمثلة الفقهية الغريبة

الواقع أن مشكلة الباحث تكمن في ربط المصطلحات الفقهية و الأصولية بواقعه مما يستوجب عليه مراعاة وجه الربط بين التعريفات والمسائل والأمثلة التوضيحية لها، لذلك فإن على الباحث أن يتفادى التمثيل بأمثلة غريبة لا تتوافق و متطلبات العصر، بل يجب أن يصوغ بحثه و يدعمه بأمثلة عملية واقعية،و يجري به العمل في الحياة اليومية.

إن استخراج الباحث الأمثلة التوضيحية للمصطلحات الفقهية يستوجب فيها مراعاة الواقع الملموس، لا التمثيل بأمثلة غريبة يصعب تخيلها.

و لذلك مما يعد من نقائض الفقه عند القدامى،تلك الأمثلة الغريبة غير المفهومة للأجيال الناشئة،م فهي بحاجة إلى شرح و إيضاح، و إلى معاجم لغوية خاصة بها.

إن الإخلاص و الابتكار و الإبداع للبحوث المعاصرة يستوجب التمثيل بأمثلة تتوافق و متطلبات العصر.

إن مما يعزل البحث عن واقعية التمثيل بأمثلة غريبة لا تتوافق مع عصر الباحث مما يضفي على سمعة الباحث و بحثه التقيد بأمثلة غير واقعية و لا تتماشى مع واقعنا المعاصر.

و في هذا القدر كفاية، و الله نسأل حسن التوفيق و الختام ولاحول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم

و السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته

المصادر والمراجع

1) رواه البخاري ومسلم من حديث معاوية ابن أبي سفيان البخاري - كتاب العلم - رقم 71 . أنظر فتح الباري 164/1 ومسلم برقم 1037.
2) رواه البخاري - كتاب الأنبياء - فتح الباري 387/6، ومسلم برقم 2526.
3) منها: جامع بيان العلم وفضله،وما ينبغي في روايته حمله، للحافظ بن عبد البر القرطبي وكتاب: الفقيه والمتفقه: لأبى بكر الخطيب البغدادي.وكتاب: السنن للإمام الدرامي وخاصة في مقدمته طبع بعناية أحمد وهمان وأخرى بتعليق عبد الله هاشم اليماني ولعلها أجود وسائل كتب العلم في الصحيحين، وكتب السنة وغيرها
4) كيف تكتب بحثا أو رسالة لأحمد شلبي.
5) البحث الأدبي، طبيعة - مناهجه أصوله مصادره - شوقي ضيف 17- دار المعارف - مصر - 1972.
6) كتاب البحث العلمي -/ عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان 27.
7) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة 35/1 - المطبعة الإسلامية طهران ط2- 1387 هـ.
8) المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر لضياء الدين نصر الله بن محمد المعروف بابن الأثير تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد (- 72/1 - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر 1358 هـ).
9) كتابة البحث العلمي لأبي سلمان 77 نقلا عن كتاب البلاغة الواضحة لعلي الجازم ص 12.
10) كتابة البحث العلمي 78.
11) التاريخ الكبير للبخاري 23/3 وأنظر سنن الدرامي 80/1-87.
12) كتابة البحث القلمي 21.
13) المرجع نفسه 22.
14) ضوابط الدراسات الفقهية - سلمان فهد العودة -42.
15) ويدخل في ذلك القواعد الأصولية عند من يفرق بين علم أصول الفقه والقواعد الأصولية.
16) الرسالة تحقيق أحمد محمد شاكر 53/1 - مطبعة مصطفى الباي الحلبي مصر 1358 هـ.
17) النهاية في غريب الحديث 84/5، وأنظر اللسان مادة نطع.
18) الدرامي 54/1، أنظر البدع والنهي لان وضاح القرطبي 25. والعتيق وجمعه عتقاء مثل كرماء - المصباح المنير مادة عتق 203.

19) الدرامي 54/1 والبدع والنهي 45.
20) الدرامي 49/1.
21) فتح الباري 307/11.
22) الدرامي 49/1.
23) نفسه 56/1.
24) فتح الباري برقم 1492 ومالك في الموطئ 566/2.
25) الدرامي 56/1.
26) الأحكام 1121/6.
27) ذكرها الإمام بن عبد البر في جامع بيان العلم 172/2.
28) مناقب الشافعي للبيهقي 474/1.
29) تفسير بن كثير "وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا إليه ... " 279/6.
30) جامع بيان العلم 80/1.
31) المصدر نفسه 46/2.
32) المصدر نفسه 46/2.
33) نفسه.
34) رواه البخاري في الطب باب 46 ومسلم برقم 1671.
35) الدرامي 143/1.
36) مجموع قتادى بن تيمة.
37) سنن الدرامي 71/1.
38) الديباج المذهب لابن فرحون 155.
39) المصدر نفسه 238.
40) المصدر نفسه 233.
41) بعدها رسالة بن أبي زيد القيرواني والذخيرة – المختصر في الفقه المالكي للشيخ خليل – مواهب الجليل للحطاب.
42) المغنى لابن قتادة ¼
43) انظر الكفاية للخطيب البغدادي 443/2
44).
45)تفسير ابن كثير 232/2
46) الدرامي 64/1
47) انظر الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث للدكتور عبد المجيد محمد 416
48) جامع البيان و العلم 146/2.
49) كتاب البحث العلمي –عبد الوهاب أبو سليمان 112.